

شرح كتاب الحج من كتاب "منهج السالكين" للعلامة السعدي (3)

| الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

فقال المؤلف رحمة الله وقدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة ممن حل ولبست ثياباً صبيغاً واقتحلته
فانكر ذلك عليها فقالت ان ابي امرني بهذا. قال فكان علي يقول بالعراق فذهبت الى رسول الله صلى الله - 00:00:00
عليه وسلم محرشاً على فاطمة لذى صنعت مستفتياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه آآ فأخبرته اني انكرت عليها
فقال صدق صدق. ماذا فأخبرته اني انكرت عليها. نعم فأخبرته اني - 00:00:25

عليها فقال صدق صدق ماذا قلت حين آآ حين آآ فرضت الحج فربط الحج نعم حين فرضت الحج قال قلت اللهم اني اهل
بما اهل به رسولك قال فان معي الهدي فلا تحل. نعم - 00:00:45
الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد ذكر جابر رضي الله تعالى عنهم في هذا الحديث كابن
عبد الله رضي الله تعالى عنهم في هذا الحديث - 00:01:12

ان علي رضي الله تعالى عنه جاء من اليمن ومعه بدن النبي صلى الله عليه وسلم والبدن هي تطلق على الابل التي آآ اهدتها النبي
صلى الله عليه وسلم. النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مائة بدن. من الابل - 00:01:24
ذبح بيده ثلاث وستين وذبح اصحابه ما غير منها فلما جاء علي رضي الله تعالى من اليمن فوجد زوجه فاطمة رضي الله تعالى عنها
قد لبست صبيغاً اي لباساً جميلاً تزين به. وجدها مكتحلاً وهذا يدل على انها - 00:01:39

تحللت من احرامها وكان وفي هذا الحديث دالة على ان الكحل والزينة ان المحرمة تجتنبها حال احرامها تجتنب الزينة والطيب وما
يظهر زينتها فانكر علي رضي الله تعالى عنه ذلك على فاطمة فأخبرته فاطمة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
امرها بذلك. وهذا يدل كما ذكرنا - 00:01:58

سابقاً ان النبي صلى الله عليه وسلم امر كل من اه طاف بالبيت وسعى ولم يكن قد ساق الهدي ان يحل وكانت فاطمة من لم يسبق
الهدي فحلت كما حل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تحلل كامل - 00:02:20

بعدما طافت وسعت تحللت وقصرت من شعرها رضي الله تعالى عنها فلما جاء علي رضي الله تعالى من اليمن وسأل النبي صلى الله
عليه وسلم عن ذلك اخبره قال انا امرتها بذلك وصدقت اي ان الذي امرتها بذلك - 00:02:36

فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعلي كيف قلت حين افرطت الحج؟ اي ماذا قلت حين افرطت الحج قال علي قلت اللهم اهل كاهلال
النبي صلى الله عليه وسلم. وفي هذا دالة على ان الاهل بالنسك - 00:02:52

انه يجوز اذا اعلق الانسان اهلاه على غيره بمعنى لو قال اللهم اني اهل لك بما اهل به فلان وفلان هداك هلا وفلان هذا هلا مثلاً
بالحج وحده او حج او اهل بالعمره وحدها او اهل قارنا نقول يصح حجه فعلى - 00:03:08

رضي الله تعالى عنه في هذا الحديث لم يعين نسكاً معيناً وإنما قال اهلاً كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم. فصحح النبي صلى الله
عليه وسلم اهلاه وعلى هذا نقول يجوز اذا اذهب المسلم اهلاه وقال لبيك اللهم اهلاً كاهلال فلان او او اه يعني اهل باهلال -
00:03:28

قل يجوز. ثم بعد ذلك ينظر كيف اهل فلان فينظر حال اهلا. النبي صلى الله عليه وسلم عندما اخبره علي انه اهل كاهلال قال اني قد

سقت المدن اي هذا. وعلى رضي الله كان ايضا من ساق البدن - 00:03:48

امره ان يبقى على احرامه حتى ينحر هديه فعلى هنا اصبح اي شيء اصبح قارنا اصبح نسكه آآ قارنا رضي الله تعالى عنه كحال النبي صلى الله عليه وسلم فهذه فائدة نأخذها ان - 00:04:02

يجوز ان يعلق المسلم اهلاه كاهلاه آآ غيره. يعني بمعنى لو كان الغير هذا غائب او لا يراه وقال لبيك كاهلاه كاهلاه فلان نقول لا حرج وينعقد احرام بهذا الاهلاه - 00:04:18

هنا مسلا لو انه اهل مثلا لو ان عليا لم يسوق الهدي واهلك اهلاه فلان وكان قارنا نقول يلزمك ان تتحلل بعمره وتكون مممتعا تكون مممتعا. وذلك ان السنة والكمال لمن لم يسوق الهدي هو ان يتمتع - 00:04:33

يعني لو ان حاج او مسلم قال لبيك اهلا كاهلاه فلان وفلان هذا قد اهل قارنا وهو قد ساق الهدي وهذا الذي قلده لم يسوق الهدي نأمره ان يتحلل وان يجعل نسكه مممتعا - 00:04:52

هذا هو السنة وهذا هو الافضل نعم احسن الله اليكم. اه قال فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم مائة - 00:05:09

قال فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي. يعني بمعنى ان الناس تفرقوا فالناس كلهم قد احلوا وهنا وضح وقال قد قصرروا وذلك انهم يقصدون الحج - 00:05:23

فهم قصرروا ابقاء لشيء من شعرهم يحلقوه يوم تحللهم من حجتهم فمنهم من كان معه الهدي فهو لاء بقوا على احرامهم كما بقي النبي صلى الله عليه وسلم احرامه. واما الذين لم يكن معهم هدي فتحللو التحلل الكامل وقصروا من شعرهم - 00:05:42

فنقول لا يشرع ولا لا يشرع في هذا المقام ان يحلق شعره كله. واما يقصه يأخذ يجز اعلاه ويباقي شيئا من الشعر حتى اذا كان يوم النحر وجد شعرا يحلقه. وهذا الذي فعله اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قصرروا. واحلوا الحل الكامل. نعم - 00:06:00

فلما كان يوم التروية توجهوا الى منى فاهلوا بالحج. هنا آآ في اليوم يوم التروية آآ سمي بيوم التروية لان الناس كانوا يحملون الماء الى منى. يررون الماء ويسقون الماء الى منى. فيحملونهم بالقرب ويررون الماء في مخيماتهم وفي اماكن - 00:06:20

من نزولهم فهذا سمي بذات يوم التروية لان الناس يسقون الماء فيه آآ متى يحرم؟ متى يحرم آآ التحلل الكامل منه؟ ذكرنا ان الممتع يتخلل يتخلل يطاف وسعي ثم اذا جاء اذا كان يوم الثامن لبى بالحج - 00:06:40

الافضل يلبى ان يلبى قبل الزوال. الافضل السنة يلبى قبل الزوال. ومن اي مكان يلبى نقول يلبى من اي مكان شاء. المكان الذي هو فيه يلبى منه. اما فمن يشترط ان يكون تحت الكعبة او تحت مرمى الكعبة هذا ليس له اصل ليس بصحيح. بل نقول يلبى بالحج - 00:06:58

آآ اينما كان فان كان في الحرم لبى بالحج من الحرم وان كان خارج الحرم لبى بالحج من خارج الحرم فيلبي بالحج في اليوم الثامن قبل الزوال ثم ينطلق الى منى - 00:07:16

ينطلق جميع الحجاج الذي آآ كان آآ ملبيا قارنا او ملبيا مفردا او كان ملبيا مممتعا كلهم ينطلقون لان القاري المفرد يبقون على احرامهم هم لم يتغيروا هم محروم من دخول منذ ان دخلوا في نسائهم. اما الممتع فهو الذي يفصل بين دخوله بالحج - 00:07:29

قال له الذي يعني انه يأتي بعمره كاملة ويتحلل منها ثم يلبي بالحج فيذهبون جميعا الى منى ويصلون الظهر هناك. والسنة في للحج ان يصلوا الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر في منى. والسنن - 00:07:51

صلي كل صلاة في وقتها لا يجمع بين الصلوات وانما يصلي الظهر في وقتها ويصلي العصر ايضا في وقتها ويصلي المغرب في وقتها والعشاء في وقتها والصبح في وقتها كما فعل النبي صلى الله - 00:08:07

الله عليه وسلم ويمكتون في منى وينزون في منى ويسبحون الله وبهالون ويكتبون فهي ايام ايام ذكر لله عز وجل وهي ايام عشر ذي الحجة. نعم احسن الله اليكم اه وركب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:17

اه فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكت قليلا حتى طلعت الشمس فامر بقبة من الشعير تضرب له بنمر فسار

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش الا انه واقف عند - [00:08:33](#)
المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية. فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم اه حتى اتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها. نعم. النبي صلى الله عليه وسلم بعدما صلى الصبح في منى - [00:08:52](#)

نكت آآ في منى حتى طلعت الشمس ثم دفع الى عرفة وافاض الى عرفة وامر النبي صلى الله عليه وسلم بقبة قبة كالخيمة كالفسطاط والخيمة ضربت له في نمرة ونمرة هو خارج حدود عرفة. هم. فالنبي صلى الله عليه وسلم اتى - [00:09:11](#)
الى هذه القبة وجلس فيها وقريش كانت تظن ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث انه من اهل الحمس وانه من اهل من قريش انه لن يتجاوز المشي عن حرام. وذلك ان قريش كانت - [00:09:28](#)

اه تزعم انها اهل اه البيت وانهم وسكانه فلا يخرجون منه ابدا فشرعوا شريعة باطلة وفاسدة انهم لا يخرجون الحرم في حجتهم ويمكثون في المشعر الحرام اي في مزدلفة فظنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم سيفعل كفعل اهل الجاهلية انه كفعل اهل الحمس.
لانه من الحمس - [00:09:41](#)

اذا تمر معنا ان جبیر مطعم رضي الله تعالى عنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في عرفة قبل في عرفة وقبله صلى الله عليه وسلم يعني كان يحج مع الناس فكان يقف قبل ان يبعث. اه فرأه رأه النبي صلى الله عليه وسلم في اه عرفة قال ما بال هذا هنا وهو من اهل الحمس. بمعنى كيف - [00:10:03](#)

تجاوز المشي وخرج الى عرفة هي كما قال ثم افيضوا من حيث افاض الناس اي افيضوا يا اهل قريش وافيض وافظ يا محمد معك من اصحابك كما يفيض الناس الذين هم غير اهل الحمس - [00:10:23](#)

فان قريش قد ابتدعت هذه البدعة النكراء فكانوا لا يتجاوزون الحرم لا يتجاوزون الحرم ومن ذلك لا يتجاوز مشعر الحرم التي هي مزدلفة النبي صلى الله عليه وسلم تجاوز المشعر واتى نمرة اي في الحل لانه نمرة من الحل - [00:10:37](#)

وليس من عرفة هي من عرفة كلها ليست من المشعر ليس من الحرم انما هي في حدود الحلم. يعني اه من اتى عرفة فقد خرج من حدود الحرم. اخر حدود الحرم من جهة - [00:10:52](#)

من جهة آآ مزدلفة هي مزدلفة. مزدلفة من الحرم وما ورائها خارج حدود الحرم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم نمرة ورأتى القبة قد ضربت له وجلس فيها حتى زالت الشمس - [00:11:02](#)

فلما زاد شب دخل عرفة وخطب الناس وصلى بعد ذلك الظهر العصر. نعم حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصوة لا زالت اي دخل وقت الظهر. نعم امر بالقصوة فرحلت له وهي ناقته ورحلت اي وضعت وضع عليها رحله صلى الله عليه وسلم. نعم. نعم - [00:11:16](#)

فاتى بطن الوادي خطيب الناس وقال ان دمائكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا؟ الا الا كل شيء امر الجاهلية تحت قدمي موضوع دماء الجاهلية موضوعة - [00:11:37](#)

وان اول دم اضع من دمائنا دم ابن ربيعة ابن ابن الحارت كان اه مسترضعا فيبني سعد فقتله هذيل وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع من ربانا اه ربا عباس ابن عبد المطلب فانه موضوع كله فاتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة - [00:11:58](#)

الله واستحللتكم فروجهن بكلمة الله ولكن عليهن الا يطئن الا يطئن الا تركت فيكم ما لن تضروا به ان اعتصمت به - [00:12:28](#)

غير مبرح ولهم عليكم رزقهن وكسوتهم بالمعروف. وقد آآ تركت فيكم ما لن تضروا به ان اعتصمت به - [00:12:28](#)

كتاب الله وانتم تسائلون عنني فما انتم قائلون. قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة يرفعها الى السماء آآ وينكت حائل الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث - [00:12:57](#)

نعم النبي صلى الله عليه وسلم خطب بعدما زالت الشمس دخل اتى بطن الوادي اي من نمرة وصعد يعني وخطب الناس قائما صلى الله عليه وسلم وهذه اول خطبة خطبها النبي صلى الله عليه وسلم على الصحيح - [00:13:17](#)

لان خطب النبي صلى الله عليه وسلم في الحج هي ذكرها بعضهم اربع خطب وذكرها بعضهم ثلاث خطب منهم من يزيد خطبة في اليوم السابع ومنهم من يقول هي اربع خطب خطبة عرفة خطبة ابو النحر خطبة يوم القرن - [00:13:35](#)

على كل حال النبي صلى الله عليه وسلم خطب هذه الخطبة وكانت خطبة متعلقة بعرفة لأن هناك من يرى أن هذه الخطبة كانت خطبة يوم الجمعة وهذا ليس بصحيح. النبي صلى الله عليه وسلم خطب هذه الخطبة خطبة واحدة. ولم يخطبها خطبتيين -

00:13:49

لم يخطبها خطبتي وان كان ذلك موافقاً ليوم الجمعة لكنها كانت الخطبة ليوم عرفة وليس لاجل يوم الجمعة ولصلة الظهر وليس لاجل صلاة الجمعة فالنبي خطب الناس في هذا المقام وخطب خطبة طويلة اه يعني ذكر فيها ما يتعلق بأمور الجاهلية وان النبي صلى الله عليه وسلم وضع -

00:14:04

الجاهلية كلها تحت قدميه وأول دماء اول دم وضعه دم ابن ربيعة ابن الحارث عبد المطلب فقد قتل على يد هذيل فطرح النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدم بمعنى انه لا يطلب بتأريه في دم الجاهلية -

00:14:25

كذلك ربا الجاهلي كان ابن عباس يعني العباس رضي الله تعالى عنه كان يربابي في الجاهلية. فوضع النبي صلى الله عليه وسلم ايضاً

هذا الربا كله وأول ربا يضعه اي كل -

طالب بالمال الريبوi بعد هذه الخطبة فماهه مردود عليه وموضوع ليس له حق فيه. فوضع النبي صلى الله عليه وسلم ربا العباس وهذا يدل اذا امر به امر بدأ او ما يبدأ به بيته وقرباته صلى الله عليه وسلم ولا يحابي ذلك احداً في دين الله عز وجل -

00:14:50

ثم امر بالوصاية بالنساء ووضع النساء وذكرهن بالله عز وجل وخبر ان النساء لهن حق وهذا يدل على عظيم حق النساء في الاسلام وان الشريعة جاءت في حفظ حقوق النساء لأن هناك من يزعم ان الاسلام لا يعرف قدر المرأة ولا يوخر هذا من اعظم الكذب بل -

00:15:09

تلعب فعظام امر المرأة وقدرها واحترم وعرف حقوقها اما يعني جعلها حقاً حال كونها ام وحال كونها اخت وحال كونها بنت وحال كونها زوجة. واذا النبي صلى الله عليه وسلم خطب في هذه الخطبة هذه الخطبة العظيمة في عرفة خطب وذكر الرجال بحق النساء. وان لهن الكسوة والنفقة -

00:15:29

وانه ليس لهن ان يطعن في على فرشهن من لا يأذن به الزوج ان يدخل بيته او يطأ فراشه فان خالفنا ذلك فانه يعظهن ويهدجهن ويضربيهن ظرب تأديب غير مبرح غير يعني مؤذي او غير ضرباً يكون تعذيباً يكسر عظاماً او او -

00:15:50

يعذب المرأة وانما ظرب تأديب وانما ظرب تأديب ولا يصاريه الا عند الحاجة. ثم بعد ذلك اه قال النبي صلى الله عليه وسلم تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي. كتاب الله عز وجل. لا شك -

00:16:10

ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك على البيضاء وان من تمسك بهذا الحبل المتنين وهذا القرآن المبين انه لن يضل لن يضل ابداً. ومع القرآن السنة فقد جاء ابو هريرة عند الحاكم وغيره تركت كتاب الله وسنني كتاب الله وسنة من تمسك بالقرآن والسنة فلن يضل ما دام متمسكاً بهما وان -

00:16:24

انما يضل الناس اذا تركوا كتاب الله وتركوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما انتم قائلون فقال اشهد انك بلغت ونصحت الامة ثم آآ اشار النبي صلى الله عليه وسلم بسبابته الى السماء ثم نكتها انزلناها قال اللهم اشهد وهذا دليل صريح ان النبي صلى الله -

00:16:44

الله عليه وسلم آآ اشار بسبابه الى الى جهة العلو التي فيها ربنا سبحانه وتعالى وان الله عز وجل في جهة العلو حقيقة وانه فوق السموات سبحانه وتعالى. ولذا الذي آآ اشار بسبابته في حديث ابن عمر وفي حديث جابر بن عبد الله انه اشار في خطبة يوم النحر واشار في خطبة عرفة اشار الى السماء اي اللهم اشهد اشار الى الله -

00:17:04

عز وجل اللهم اشهد على ما قال هؤلاء اني قد بلغت الرسالة والجهمية وآآ المخالفون لطريقة اهل السنة يزعمون انه لا يجوز ان يشار الى الله من جهة العلو لا بالاصابع بل قال بشر بغياث من رئيس عليه من الله لعنه الله عز وجل. قال وددت ان الاصابع تقطع اذا اشارت الى -

00:17:27

قاتله الله. فالنبي اشار الى السماء واراد بهذه الاشارة ان الله في جهة العلو. ولذلك قالت انما قال اين اين الله لتلك الجاه؟ قالت في كما و Ashton الاسلام فاقررها النبي صلى الله عليه وسلم على ذاك وهذا محل اجماع بين اهل العلم ان الله في السماء ودللت وتوترت وتطايرت النصوص على - 00:17:47

ان الله في العلو من كتاب الله ومن سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وما فطرت عليه الفطر ايضا انهم يروا ان الفطرة فطرت ان ربها في السماء وكذلك العقل دل على ذلك واجمع المسلمين على ان الله في جهة العلو سبحانه وتعالى. فقال الله - 00:18:07
اشهد لله اشهد فاشهد ربها على هذه على اقرارهم بأنه بلغ الرسالة. ونشهد كذلك جميعا ان النبي صلى الله عليه وسلم بلغ الرسالة ونصح الامة وجاهد في لاهي حق جهادي حتى تركنا - 00:18:25

على البيضاء ليهارها. نعم في البداية مثلا دمائكم اموالكم حرام هذا ما يحتاج الى نعم هو ذكر ايضا بين حرمة الدماء يعني النبي صلى الله في هذه الخطبة بين حرمة الدماء - 00:18:39

والا ان الدماء معصومة وانه لا يجوز ان يقتل المسلم اه مسلما او دما معصوما الا بحق. لا يجوز اراقة الدماء الا بحق سواء كان مسلما او ذميا حتى الذمي لا يزنته الا بحق - 00:18:53

فهاد الميما تكون معاها واما ان يكون له ذمة بدفع جزية يدفعها فانه تحفظ اه نفسه ويحفظ دمه. واعظم من ذلك دم المسلم فان المسلم دمه حرام وماله حرام وعرضه حرام. فلا يجوز المسلم ان - 00:19:08

تعدى على المسلم لا في حرمته ولا في عرضه ولا في ماله ولا في نفسه ومن فعل ذلك فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنب وليس هناك ذنب اعظم بعد الشرك من قتل النفس التي حرم الله عز وجل واذا قال وسلم لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم - 00:19:25
يصب دما ارام واول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء ولكن في هذه الخطبة عظم امر الدماء وعظم امر الاموال وعظم امر الاعراض وعظم امر الربا وربا الجاهلية وعظم ايضا حقوق المرأة وحق النساء فهي خطبة - 00:19:41

جامعة آآ نافعة آآ وقد جمع ابن القيم في كتابه الزاد شيئا من هذه الخطبة وساقاها بالفاظ كثيرة. نعم. احسن الله اليكم ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر. هنا النبي صلى الله عليه امر بلال فاذن. اذن بلال الاذان هذا لوقت صلاة الظهر. الوقت دخل - 00:19:59

بعد الزوال لكن النبي لم يأمره وهذا دليل على انه يجوز تأخير الاذان. نعم. اذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس بعدما زاغت الشمس وزاغت وهذا وقت الظهر ومع ذلك لم يأمر يؤذن مع دخول الوقت مباشرة بل خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة طويلة ثم اذن بلال بعدما دخل الوقت - 00:20:21

بمدة وقد مر بنا ايضا حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال لبلال قال يا رسول اذن ابرد ابرد يقول حتى رأينا في التلود. وهذا يدل ان الاذان يكون للصلاة ويكون ايضا لوقت - 00:20:41

فهنا اذن بلال رضي الله تعالى عن الصلاة وليس لوقت. لانه اخر الاذن عن الوقت وانما اذن عند عندما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يصللي فاذن بلال لصلاة الظهر ليس لصلاة الجمعة - 00:20:56

لانه خطب خطب خطبة عرفة وليس خطبة الجمعة ثم امره فاقام وصلى الظهر ركعتين ثم امره فاقام فصلى العصر ركعتين. فجمع جمع تقديم هنا جمع جمع تقديم وجمع هنا من باب التفرغ للعبادة. وعلى - 00:21:10

نقول اه هذا الجمع يشرع لكل مسافر اه اتي الى عرب مسافرا. كذلك القصر ايضا يكون مسافر لكن لغير المسافر كالآباء كالملك الذي اتي حاجا مع المسلمين في عرفة هل له ان يقصر الصلاة وهل له ان يجمع؟ نقول الصحيح اما القصد فليس له ان يقصر ليس له ان يقصر الصلاة يوم عرفة. وان جمع فلا - 00:21:27

احرج لمقصد التفرغ من باب ان يتفرغ للدعاء وعبادة الله بهذه العبادة العظيمة وهي الدعاء. وان صلى كل صلاة بوقتها فحسن ان صلى كل طيب واكتب حسنة. فالنبي صلى الله عليه وسلم خرج بالناس وصلى بهم الظهر والعصر ركعتين - 00:21:53
باقامتين اذن للاولى واقام لكل صلاة وهذا الذي فعل ايضا في مزدلفة حيث انه جمع بين المغرب والعشاء جمع جمع تأخير. هنا جمع

تقديم وهناك كجمع تأخير والنبي صلى الله عليه وسلم جمع تقدمه وقائم وهو نازل وجمع تخيين وهو ايضا نازل صلی الله عليه وسلم لكنه في طريقه اخر صلاة - 00:22:09

فالمغرب الى ان اتى الى مزدلفة وصلی وصلی معها العشاء فهذا يدل على جواز جمع التقدم ويدل على جواز جمع التأخير في هذين الموطنين جمع النبي جمع تقديم وجمع جمع تأخير - 00:22:29

قيل خلافا لمن يرى ان انه لا يجمع جمع التقديم لكن الصحيح انه يجمع جمع التقديم ويجمع جمع التأخير. وايضا هنا هل هل جمعه وقصره اجل نسك الصحيح اه من اقوال العلم ان الجمع هنا والقصر ليس لاجل النسك وانما لاجل السفر. فمن كان مسافرا قصر من كان مقينا اهل مكة فانه يتم - 00:22:45

ويصلی الظهر اربع ركعات ويصلی العصر ركعات لكن لا حرج ان يجمع بينهما ليتفرغا للدعاء يقول ولم يصل بينهما شيئا. السنة في هذا المقام ان يجمع بين الصالحين ولا يتغفل بينهما. هذا هو السنة - 00:23:08

وما تركه النبي صلی الله عليه وسلم وجه التعبد فان تركه سنة وفعل خلاف السنة. نعم ثم ركب حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته الصخري الى الصخريات اه وجعل حبل المشاة بين يديه. اه وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة. هنا اولا نقول - 00:23:26

اه ان النبي اتى اتى الى الصخريات قال ايش اتى؟ حتى اتى فجعل بطن ناقته الصخري الى الصخرة. من هنا اتى الى الصخرة الصخريات هل النبي صلی الله عليه وسلم عندما اتى لهذه الصخريات او لهذا الجبل المرتفع هل هو مقصود لذاته - 00:23:50
نقول ليس مقصودا لذاتي وليس في قصد هذه الصخريات او في قصد هذا الجبل اي خصيصة وانما النبي صلی الله عليه وسلم اخبر انه قال وقفت هنا وعرف كل - 00:24:07

موقف ليس ليس لاجل هذا المكان ميزة وخصيصة وذاك ما يسميه بعضهم انه جبل الرحمة وانه جبل نقول ليس ب صحيح بل هو اسم الحقيقي واسمه المعروف انه جبل ايلال. جبل ايلال على وزن هلال. واما تسميته بجبل الرحمة فهذا ليس ب صحيح وليس من الاسماء الشرعية وانما - 00:24:17

سماه العوام سماه العوام بذلك فيسمى بجبل هلال والنبي عندما وقف على هذا الجبل على الصخريات وجعل حبل الناس الذي هو الطريق الذي هو الرمل بين يديه ثم وقف يدعو - 00:24:37

بانه هذا يكون اقرب ما يكون في وسط عرفة في وسط عرفة. يستطيع الناس ان يشاهدوه جميا. ويكون يعني يتأنسي به الناس ويقتدي الناس به بمعرفة ماذا يفعل النبي صلی الله عليه وسلم في هذا المقام - 00:24:49

فتقول لكل من في عرفة اجلس في مكانك ولا يلزمك ان تذهب الى هذه الصخريات ولا ان تقف على على الجبال وانما تقف في المكان الذي انت فيه تدعوا الله عز وجل. النبي صلی الله عليه وسلم دعا وهو راكب ناقته وهو راكب ناقته صلی الله عليه وسلم. ورفع يديه يدعو يعني وكان اخذ خطاب بيده - 00:25:03

اليسرى ورافع يده اليمنى كان يدعو فادا خشي ان ان تتفلت منه ناقته ان تتفلت منه ناقته صلی الله عليه وسلم اخذ الخطاب بيده اليسرى ويده اليمنى ما زالت ارتفع صلی الله عليه وسلم فما زال يدعو صلی الله عليه وسلم وهو على دابته حتى غربت الشمس. وعلى هذا نقول - 00:25:23

هل السنة في الدعاء في عرفة ان يكون قائما هل يكون واقفا؟ نقول ليس في ذلك دليل على الوقوف وانما ما زال قائما اي ما زال ملازم للدعاء هذا معنى القيام هنا وليس معناه الوقوف على القدمين - 00:25:41

وانما مرادها ما زال قائما يدعو. مراده ما زال ملازم من الدعاء حتى غربت الشمس. فعلى هذا نقول يدعوا الانسان بما هو ايسر واحشى لقلبه ان كان الخشوع في قلبه يحصل له وهو جالس للجلوس افضل. ان كان الخشوع يحصل له وهو قائم. فالقيام في حقه افضل في فعل ما هو ايسره. الان اذا - 00:25:54

كان الانسان لا يستطيع يركب ناقته نقول في السيارة وانت في سيارتك تستقبل القبلة وتدعوا الله الى ان تغرب الشمس. اما ان يقف

الناس ويقفون جمِيعاً وفي وقت الغروب نقول هذا ليس له دليل في هذا الفعل - 00:26:14

وانما النبي صلَى الله عليه وسلم ما زال يدعو الله عز وجل حتى غربت كنس ذلك اليوم وربنا سبحانه وتعالى في عشية عرفة يدُّنُو
يدُّنُو من عرفة على وجه الخصوص وبباهِي بهم - 00:26:31

يا أهل الموقف ملائكته انظروا ماذا يريد هؤلاء. اشهدكم اني قد غفرت لهم يعني بباهِي بهم ملائكته. انظروا ماذا يريد هؤلاء؟ ثم يقول
اشهدهم لقد غفرت لهم. والعشية تكون بعد تكون من بعد الظهر. الى غروب الشمس يسمى كل وقت وعشية عند - 00:26:45

قبيل العصر وقريب العصر الى غروب الشمس يسمى هذا عشية. نعم فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهب السفرة قليلاً حتى
غاب القرص وارتفع اسامة بن زيد خلفه ودفع رسول الله صلَى الله عليه وسلم - 00:27:05

وقد اه شنق للقصوى الزمام اه حتى ان رأسه يرتفع اه نريد ان نقف على موقف اه حتى نأتي لان في مسائل كثيرة مسألة حكم
الوقوف في عرفة نقف. اي نعم. على قوله آآ - 00:27:24

العبارة الاخيرة - 00:27:38